

فرضية الزكاة وبيان أصنافها وأنصبتها ومصارفها | الشيخ رشاد الضالعي

رشاد بن أحمد الضالعي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له - [00:00:01](#)

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون - [00:00:35](#)

يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا - [00:01:05](#)

يصلح لكم اعمالكم. ويغفر لكم ذنوبكم. ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما اما بعد اعلموا ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - [00:01:35](#)

وشر الامور محدثاتها. وكل محدثة بدعة. وكل بدعة ضلالة. وكل ضلالة الة في النار ايها الناس يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم - [00:01:57](#)

بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ولله ميراث السماوات والارض في هذه الاية يبين الله سبحانه وتعالى اثم من منع ما اوجب الله عليه ومن بخل بما فرض الله سبحانه وتعالى عليه - [00:02:31](#)

انه لا يظن ان هذا الامر خير له بل هو شر له وسيجعل هذا المال الذي اعطاه الله سبحانه وتعالى اياه وبخل به يجعل يوم القيامة طوقا في عنقه ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم - [00:03:06](#)

بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة فبخل الانسان ومنعه لبذل ما اوجب الله سبحانه وتعالى عليه شر له ويعذب به يوم القيامة وبذله لذلك وانفاقه له - [00:03:42](#)

خير له خير لقلبه وخير لعمله وخير لماله وخير له من سائر الوجوه ولذا شرع الله سبحانه وتعالى بل فرض وجعل ذلك من اركان الاسلام ان يؤدي العبد زكاة ما له الذي اعطاه الله تعالى اياه - [00:04:13](#)

فهذا المال الذي اعطاه الله تعالى العبد ومن به عليه اوجب عليه فيه شيئا يسيرا شيئا قليلا يخرج له لاهله وللمن يستحقه قال النبي عليه الصلاة والسلام بني الاسلام على خمس - [00:04:50](#)

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام فجعل الله تعالى من اركان الاسلام التي يقوم عليها الاسلام اداء زكاة المال - [00:05:20](#)

سواء كان مالا نقديا او كان تجارة او كان ذهبا او فضة او كان ابلا او بقرا او غنما اوجب الله تعالى في هذه الاصناف زكاة في رأس الحول تخرج في السنة مرة - [00:05:47](#)

هذه الزكاة يستفيد منها الانسان فوائد كثيرة من هذه الفوائد ان من قام بذلك افلح ودخل الجنة وابعده الله تعالى عن النار جاء في الصحيحين ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - [00:06:09](#)

دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة وجاء في رواية في حديث معاذ خارج الصحيح اخبرني بعمل اذا عملته اخبرني بعمل يدخلني

الجنة ويباعدني عن النار قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا - 00:06:43

وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت جاء في حديث معاذ انه قال لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره

الله عليه هذا امر عظيم عبادة الله وحده دون الاشرار به - 00:07:10

واقامة الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان والحج امر عظيم ولكن يسير على من يسره الله عليه جاء في اخر الحديث قال

الرجل هل علي غير هذا اي هل يجب علي فريضة غير هذه الامور - 00:07:36

قال لا قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا ولا انقص منه لا ازيد على هذه الخمس التي امرتني بها. ولا انقص منها اقوم بها على

اكمل الوجوه فقال النبي عليه الصلاة والسلام افلح ان صدق - 00:08:08

جاء في رواية انه قال من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا الرجل فاذا هذه امور عظيمة اذا قام بها العبد ادخله

الله تعالى الجنة وانجاه من النار - 00:08:35

هكذا اذا قام العبد بهذه الزكاة وادى زكاة ما له كان في ذلك طهارة له فانها سميت زكاة والزكاة بمعنى الطهارة اي انها تطهر القلب من

الخبائث التي فيه تطهر القلب من الحقد - 00:08:57

من الضغائن من الحسد لا يمكن ان الانسان يبذل ما له للمسلمين وفي قلبه حقد او حسد عليهم لا يبذل ما له الا من صفى قلبه من هذه

الضغائن فالزكاة تطهر القلب - 00:09:22

كذلك تطهر المال. تجعل هذا المال طيبا طاهرا ذكيا. واما المال الذي لا تؤدي زكاته فهو مال فيه خبث. يعود على صاحبه بالضرر

وهكذا تزكي اقوال العبد واعمال العبد وتطهرها قال الله سبحانه خذ من اموالهم صدقة تطهرهم - 00:09:43

تزكيتهم بها فهذه الصدقة تطهر الناس وتزكيتهم بها تخرج عنهم اوساخهم ولذا سمى النبي عليه الصلاة والسلام الزكاة اوساخ الناس. اي

انه يخرجون بها اوساخهم. قال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:10:16

ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد اي لا تجوز صرف الصدقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لاحد من اهل بيته ان الصدقة

لا تحل لمحمد ولا لآل محمد انما هي اوساخ الناس - 00:10:38

اي امور مال يتطهر به الناس من اوساخهم يتطهر به الناس من ذنوبهم. يتطهر به الناس من سيئاتهم فهي طهارة ولذا جاء في حديث

معاذ والصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار - 00:11:05

الذنوب الخطايا هذه الصدقة تطفئها وتمحوها كما يطفى الماء النار الماء اذا صب على نار اطفأها ولم يبق منها شيئا وكذلك كما قال

الرسول عليه الصلاة والسلام والصدقة تطفى الخطيئة - 00:11:32

كما يطفى الماء النار هكذا من فوائدها العظيمة ان فيها احسانا للمحتاج ان فيها تقوية رابطة الاخوة بين المسلمين ان فيها تقوية

التواصل بين المسلمين اذا كان الغني سيبذل ما له - 00:12:02

للفقير المحتاج اليه كان في ذلك الاخوة كان في ذلك صلاح القلوب كان في ذلك قوة التواصل هكذا يحصل فيها اسعاد وفرح

للمحتاج. كم من محتاج لا يقدر على عمل - 00:12:35

ولا يقدر على تكسب فاذا بذلت له هذه الصدقة وهذه الزكاة افرحه ذلك وسره وقضى به حاجته ونفست به كربته وحصل من وراء

ذلك الخير العظيم هكذا ايضا من فوائدها ان العبد - 00:12:59

باخراجه لها ينجي نفسه من عذاب الله فان من اعطاه الله المال ولم يؤد زكاته عذبه الله سبحانه وتعالى به يعذبه الله تعالى به جاء

في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:13:26

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ما له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان الشجاع هو الذكر

من الحيات الاقرع - 00:13:51

اي الذي تساقط شعر رأسه من كثرة سمه وطول عمره له زبيبتان اي لهنا بان عظيمان يخرجان من فمه وقيل له زبيبتان اي نقطتان

سوداوان فوق عينيه. وهذا اخبت ما يكون من الحيات - 00:14:20

من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته الا مثل له ما له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يصير في عنقه مثل الطوق قال ثم يأخذ بلهزمتيه يعني بشدقيه - [00:14:48](#)

يمسك بفمه باطراف فمه ويقول له انا مالك انا كنزك. ثم قرأ النبي عليه الصلاة والسلام. ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله وخيرا لهم بل هو شر لهم - [00:15:17](#)

سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة هذا المال الذي من اعت زكاته هذا المال الذي بخلت به يصير يوم القيامة ثعبانا عظيما يطوقك في عنقك ويأخذ في فمك ويقول لصاحب المال انا مالك - [00:15:40](#)

انا كنزك جاء في حديث جابر ايضا في صحيح مسلم انه يمثل له كنز يوم القيامة شجاعا اقرع يتبعه ويجري وراءه فاتحا فمه. يقول لو انا كنزك الذي كنزته انا اليوم عنه في غنى. خذ كنزك الذي كنزته. فاذا رأى انه لابد له منه القمه يده - [00:16:09](#)

وسلك يده في فمه فيقظم يده. اي يأكلها كما يقظم الفحل فمؤدي الزكاة يسلم نفسه من هذه العقوبة من هذا العذاب. جاء في

الصحيحين ايضا عن ابي هريرة ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:16:38](#)

ام قال ما من صاحب ذهب ولا فضة ومثله ما قام مقام الذهب والفضة من المال لا يؤدي منها زكاتها الا اذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح تجعل صفائح كصفائح الحديد - [00:16:59](#)

فيحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت احميت مرة اخرى في يوم كان مقدار خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار - [00:17:25](#)

ومصادق ذلك قول الله والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله فبشرهم حذاء اليم بشرهم بعذاب اليم. يوم يحمى عليها في نار جهنم. فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم. فذوقوا ما كنتم تكنزون - [00:17:52](#)

قالوا يا رسول الله وصاحب الابل قال وما من صاحب ابل لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر اي بقاع مستوي ثم جاءت لا يفقد منها شيئا - [00:18:23](#)

تأتي كلها كل ما ملكه في الدنيا من الابل ولم يؤدي زكاته تطأه باخفافها. وتعضه بافواها كلما مر عليه اخرها رد عليه اولها هو مبطوح بقاع مستو. وهي تطأه وتعضه. كلما انتهى عليه اخرها عاد اليه اول - [00:18:48](#)

مرة اخرى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قالوا يا رسول الله فالبقر والغنم قال وما من صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع - [00:19:18](#)

فتأتيه اوفر ما كانت. لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا عضباء. اي كل ذوات قرون تطأوه باظلافها وتنطحه بقرونها كلما مر عليه اخرها رد عليه اولها في يوم - [00:19:42](#)

من كان مقدار خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار فالعبد اذا لم يؤد زكاة ما له فهو معرض لهذه العقوبات يوم القيامة واذا ادى ما اوجب الله تعالى عليه وما فرض الله سبحانه وتعالى عليه تخلص من - [00:20:05](#)

هذا الوعيد ومن هذا العذاب الشديد باداء ما فرض الله سبحانه وتعالى عليه. اقول ما سمعتم والحمد لله لله رب العالمين الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله - [00:20:34](#)

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ايها الناس ان الله سبحانه وتعالى فرض الزكاة في اموال معلومة فرض الزكاة - [00:21:01](#)

في اصناف معلومة من المال فمن الاموال التي فرض الله سبحانه وتعالى فيها الزكاة الذهب والفضة وما يقوم مقامها من العملة النقدية فمن ملك من هذه العملة او من الذهب والفضة نصابا - [00:21:32](#)

وحال عليه الحال اي مضت عليه سنة وهو لا يزال معه فانه يجب ان يؤدي زكاته فالذهب تجب فيه الزكاة اذا بلغ خمسة وثمانين جراما والفضة تجب فيها الزكاة اذا بلغت خمس مئة - [00:22:05](#)

وخمسة وتسعين جراما وكذلك ما يقوم مقامها من العملة النقدية فالمال والعملة النقدية تجب في الزكاة اذا بلغ النصاب وحال عليه

الحول ونصاب المال يلحق بنصاب الفضة عند جمهور اهل العلم - [00:22:34](#)

فبذا بلغ المال الذي معه قيمة خمسمائة خمسمائة وخمسة وتسعين جراما من الفضة وجب عليه الزكاة وهذا المقدار من الفضة خمس مئة وخمسة وتسعون جراما يعادل في ايامنا هذه نحو مئتي الف - [00:23:03](#)

بهذه العملة اليمنية فمن ملك هذا المبلغ نحو مائتي الف او ملك خمسة وثمانين جراما من الذهب او ملك خمسمئة وخمسة وتسعين جراما من الفضة. يجب عليه ان يؤدي زكاته - [00:23:32](#)

اخرجوا منه ربع العشر يخرج منه ربع العشر شيء يسير فالمئة الف على سبيل المثال يخرج منها الفين وخمسمئة ريال اي شيء يسير اوجبه الله سبحانه وتعالى مرة في السنة - [00:23:56](#)

اذا حال الحول وهذا المال موجود مع الانسان. اذا دارت السنة وهو لا يزال في ملكه وفي قبضته. فانه يجب عليه ان يؤدي زكاته وهذا يظهر هذا المال وبارك الله تعالى فيه - [00:24:24](#)

كما قال النبي عليه الصلاة والسلام ما نقصت صدقة من مال. اي مهما بذل الانسان لا تنقص الصدقة انتقى من المال وهكذا الذهب والفضة. يجب فيه الزكاة ولو كان ملبوسا. مما تتزين به المرأة - [00:24:50](#)

حلى به فاذا بلغ النصاب فيجب ان تؤدي زكاته جاء في مسند الامام احمد وسنن ابي داود عن عبد الله ابن عمرو ان امرأة دخلت على النبي عليه الصلاة والسلام - [00:25:12](#)

ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من الذهب سواران غليظان ثقيلان من الذهب قال اتؤدين زكاته قالت لا قال ايسرك ان يسورك الله جل وعلا بهما سوارين من نار يوم القيامة - [00:25:29](#)

قالت لا قال فادي زكاته فادي زكاته فالذهب والفضة يجب في اداء الزكاة ولو كان حليا ملبوسا او كان مالا مكنوزا او غير ذلك فالله سبحانه وتعالى يقول والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله - [00:26:01](#)

فبشرهم بعذاب اليم واي ذهب او فضة لم يؤدي زكاته فقد كنزه صاحبه. فما اؤدي زكاته فليس بكنز. وما لم يؤدي زكاته فهو كنز ايضا مما تجب فيه الزكاة عروض التجارة - [00:26:28](#)

من اي صنف كانت سواء كانت تجارة باغذية او كانت تجارة بادوات منزلية او كانت تجارة بادوية او كانت تجارة بالذهب والفضة او بالسيارات او بالعقارات او طاش والبهائم كل ما كان معروضا للتجارة تجب فيه الزكاة - [00:26:54](#)

فاذا مضى الحول ودارت سنة ينظر كم قيمة ماله هذا الذي يتاجر فيه؟ كم له من الرصيد المالي في تجارته فيؤدي منه ربع العشر لان التجارة مال وقد صح عن جماعة من السلف ايجاب الزكاة في ذلك - [00:27:23](#)

فعروض التجارة بشتى صورها حتى ولو كانت الاشياء في الاصل ليست في ليس فيها زكاة ولكنها فرضت للتجارة فانه يجب فيها الزكاة وهكذا تجب الزكاة في الابل والبقر والغنم الابل اذا بلغت خمسا فيها شاة والغنم اذا بلغت اربعين فيها شاة وكذلك البقر اذا بلغت - [00:27:52](#)

ثلاثين فهذه الاصناف التي اوجب الله سبحانه وتعالى في الزكاة فمن ملك شيئا من هذه الاموال وبلغ النصاب وحال عليه الحول يجب ان يؤدي زكاة ما له والا فهو متوعد بالعقوبات التي سبقت في الدالة - [00:28:25](#)

وهكذا هذه الزكاة يجب للمسلم يجب على المسلم ان يتحرى في صرفها الى اهلها فلا يجامل بها قريبا ولا يجامل بها صديقا ولا يجامل بها جهة من الجهات لا تستحق الزكاة. بل هذه الاصناف التي تستحق الزكاة - [00:28:51](#)

ذكرها الله تعالى في القرآن وتولى بيانها بنفسه سبحانه فقال الله سبحانه انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله. وابن السبيل فريضة من الله - [00:29:18](#)

فهذه ثمانى اصناف الذين يجوز ان تصرف لهم الزكاة. ومن عداهم لا يجوز ان تصرف لهم الزكاة انما الصدقات للفقراء والمساكين الفقراء والمساكين. اسمان لطائفتين من الناس الفقراء هم المعدمون - [00:29:44](#)

الذين لا يجدون شيئا والمساكين هم المحتاجون الذين يجدون شيئا لا يكفيهم فالفقير هو المعدم الذي لا يجد شيئا والمساكين هو من

يجد شيئا ولكنه لا يكفيه ولو كان عنده راتب - 00:30:10

ولو كان يعمل ولو كان عنده دكان ولكنه متحمل لاسرة كبيرة او عليه نفقات طائلة لا يكفيه هذا المال الذي في يده ولا يقوم بحاجته فيجوز ان يعطى من الزكاة - 00:30:34

والعاملين عليها والعاملون هم السعاة الذين ينصبهم الامام. ليس الذين ينصبهم التاجر فبعض التجار او اصحاب الاموال يخطئ يبعث رجل يوزع المال ثم يعطيه من الزكاة يقول هو من العاملين عليها - 00:30:54

العاملون عليها هم السعاة. الذين يرسلهم امام المسلمين واميرهم لجمع الزكاة. وجلب بها من اهلها ثم توزيعها وتفريقها اما العامل الذي يوكله الغني او يوكله التاجر بقسمة الزكاة فهذا يعطيه اجرته من غير الزكاة - 00:31:14

والعاملين عليها. والمؤلفة قلوبهم المؤلفة قلوبهم هم الذين يراد ترغيبهم في الاسلام ولو كانوا من الكفار شيخ قبيلة او كبير منطقة نطمع اننا اذا اعطينا من الزكاة يسلم ويسلم من وراءه من الناس من قبيلته او انسان من المسلمين ولا - 00:31:41

لكنه ضعيف الايمان او يعمل المحرمات او يرتكب الجرائم فنرى اننا لو اعطينا من هذه الزكاة نكف ونتألفه حتى يكون من اهل الطاعة. ومن اهل الاستقامة فانه يجوز يعطى من الزكاة - 00:32:11

والمؤلفات قلوب وفي الرقاب الرقاب هم العبيد اذا وجد عبد من العبيد يجوز للانسان ان يدفع مالا من الزكاة يشتري هذا العبد ويعتق هذا العبد ويلتحق بذلك الاسرى اذا وجد اسير من اسرى المسلمين في ايدي الكفار يجوز ان يدفع مال للكفار من الزكاة - 00:32:31

لاجل ان يخرجوا هذا الاسير من اسرى المسلمين وفي الرقاب والغارمين والغارمون هم الذين عليهم ديون تحملوا ديونا وعجزوا عن قضائها تحملوا ديونا سواء كانت هذه الديون لمصالحهم الخاصة او كانت هذه الديون لاصلاحهم بين - 00:33:00

ولمصلح المسلمين ثم عجزوا عن القضاء فيجوز ان تدفع لهم من الزكاة. ما يقضى به ديونهم. مع التنبيه ان من غرم وصار مديونا بسبب المحرمات انسان استدان لفعل المحرمات واكل الحرام وشرب الحرام - 00:33:29

فهذا ان تاب واقبل عن هذه المحرمات. يجوز ان يقضى دينه من الزكاة ولو كان غرم في محرمات. لانه قد تاب وان كان مستمرا على هذه المحرمات فاعلا لها فلا يجوز ان يدفع له من الزكاة. لان هذا اعانة له على الحرام. اعانة له على المنكر - 00:33:56

سيذهب مرة اخرى ويغرم في المحرمات ثم يأتي يطلب الزكاة ليقضي غرمه ودينه وفي سبيل الله والمرار في سبيل الله للجهاد المجاهدون في سبيل الله جل وعلا سواء دفع اليهم مالا نفقة يعطيهم مال او - 00:34:22

اشترى لهم به سلاحا او اشترى لهم به عجة او اشترى لهم به لباسا وثيابا فهم من اولى ما صرفت فيه فيه الزكاة فانه لا يقوم الجهاد بالنفس الا بالجهاد بالمال. وقد جعل الله سبحانه وتعالى من اصناف الزكاة - 00:34:47

المجاهدين في سبيل الله قال الله وابن السبيل ابن السبيل هو المنقطع عن بلده. الذي وجد في بلد غير بلده. وانقطع ليس معه شيء وليس له ما يوصله الى بلده ولو كان في بلده غنيا - 00:35:10

ولكنه ما دام هو منقطع عن بلده واهله وماله. ولا يجد ما يوصله الى ما له فيجوز ان يعطى من الزكاة فهذه الثمانية الاصناف هي الاصناف الذين تصرف اليهم الزكاة. تولى الله جل وعلا بيانهم بنفسه - 00:35:33

فيجب على المسلم ان يتحرى في ذلك والا يتلاعب بزكاة ماله بل يوصلها الى اهلها المستحقين لها. الذين اوجب الله سبحانه وتعالى ان تكون لهم ولا يجامل بها لا يصرفها كما يفعل بعض الناس للاندية الرياضية - 00:35:55

او للمظاهرات او للاجتماعات على السوء والشر او للاحزاب او نحو ذلك بل يوصلها لاهلها الذين بين الله سبحانه وتعالى انهم اهل كلها فاذا دفعها الى غير اهلها لا تجزئه. بل يجب عليه ان يدفعها مرة اخرى. والا فهو متوعد بالوعيد - 00:36:17

الذي سبق في الدالة السابقة هذه عبادة عظيمة ركن من اركان الاسلام بينه الله سبحانه وبين احكامه وبين فروضه وبين اهله وامر الله سبحانه وتعالى به في كثير من آيات القرآن. فنسأل الله جل وعلا باسمائه الحسنی وصفاته العلى ان يعيننا على ذكره - 00:36:44

وشكره وحسن عبادته اللهم انا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى اللهم ات نفوسنا تقواها وزكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها. اللهم اغفر لنا ولابائنا وامهاتنا ولجميع المسلمين. اللهم تقبل صلاتنا وصيامنا - 00:37:11